

الحمد لله الذي انعمنا بتلخيصه في المسائل بعد اربع البواب **و** تصمصا
 بايضاح صفات المباني بذرابع البرهان **و** وقفنا لتتبع الخواصل
 والمزايا التركيب البلقا ورزقنا بعرفه ابراد المعنى الواحد بالاساليب
 المختلفة الاغناء والصلوة على رسول الله القاسم محمد المتجلي صواع كلمة
 بنهاية الاجاز المتقوى رواج حكمه بدلائل الاعجاز المبعوث بكتاب
 انج يفصاحة مصاحج نفع الخطاب من العوب العوب العباء وانج ببلغة
 في اسفل درجته العجونا طبع البلغاء وعلى اله واصحابه رماق فذقة
 الفصاحة والبيان وحماة طرق الهداية والبيان **و** فيقول النفر
 الى الله الترمذي ابو القاسم بك اللبنة الترمذي اصح الله شانته
 وصانته عما شانته غير فاف على ذوى البصائر السليمة وادلى العقول
 الحكيمه ان علم اليقين ادرى الخواصل الفاضل بالتقديم والتفصيل وادى
 المفاتيح بالتوقير والتبجيل فانه الطريقة المسلكة لنيل السعادات
 في الدنيا والمرقات المنصوبة الى الفوز في العقباء **و** اذ هو يودى في كلام
 رب العزة من البلاغة صفة ويصون له في مظان التأويل تأبىه ورويقه
 وبه يكشف غر وجوه ابكاد صفايح القرآن نقابها **و** ويرفع عن عهد وعرا
 وقابضه حجابها ومنه يعرف الخواصل والمزايا التي بها يقع التفصيل
 وينعقد بين البلغاء في شانها السابغ والتناصل وقد صنف المهرة
 المتقنون فيه تصانيف اتيقة مرغوبة **و** الف السحرة المعلقون بالبقا

رشيعة مطبوعة ومن جعلتها تلخيصا لكتاب في غاية الحسن والكمال
 ولم اجدهم المؤلفين على ذلك المنوال اذ قد اتوى مع صغر حجمه على غرر
 قواعد هذا العلم ودرر فوائده وانطوى على مها اسرار هذا الفن ومعظم
 عوائده وقد شرهه لجزء النحر نظام فرائد العوائد في سطر التجرير فاقبل
 مضاد التلخيص والتصنيف محرق قصب السبق في ميدان الترتيب
 والترصيف ريب المصنفين مولانا سعد الملكة والدين اعلى الله درجته
 في عيليان شر حاله من الشروع بحرى العذب الغرات من البحر الاحمر
 بل عين الحيوه من ينابيع النجاج لا يذبل منامنه تحت الاضواء لا يبد
 يحا سته بكلمة تفصا **و** تم علق علامته المعلى الموضح للسبل استاذ
 الكل في الكل ناظم درر المعقول والمنقول ملك ذمته الفروع والاصول
 السيد الشريف المرتضى الشريف افاض الله على روه شباب الروح
 والغفران هو انجى محتوية على غرائب فوائده ما وصل اليها الاذان وشتملة
 على عجائب عوائد ما قرع مثلها الاذان ولما تبت بفضل الله وغفران امرى
 وفي حوادث سني مطالعة الشروع والحاشية في فذمة جدى وسيدى
 وسندى وهو الامام المحقق والقرن المدقق حاوى العلوم بانواعها واصنافها
 وستخرج درر الحقايق من اصولها فتتاح افعال الكلمات كشاف
 غوامض المعضلا جامع سباب فوائده العلوم بتلخيص بيانه الثاني
 وناظم درر عوائد الفنون في سطر الصبغ بتبر بيان الوافى الذي
 ادرك درجات من سببه من مشاهير العلماء ومما بهر الفضلاء وقاز
 من قدح الفضل والعلو بقدر الرقيب والمعنى وحاز من قصب مضار العلم
 والنقى ما هو اكثر واعلى من ان يحصى وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
 ان افاض الله عليه سبحانه وانه وصيت عليه شباب كرامه
 ورضوانه رايت كلا منهما لا يج في بعض المواضع عن الاطباء والاسلال

وفي بعضها عن الاطلاق والجمال غير متعوض لما هو باري نظرها من الظواهر
وعند اكثر المحضلين من العوائد والنوادير فيعني هذا الى التماسه بالاقدم على
تطبيق ضوابطي تذلل شوارد الصعاب وتزيل غموضه ويره عايريس الحقائق
النقاب ناقد الكلام في كل باب بميز القسمة ان اللغات مستنابا اجمله
الشيخان بقدر الواسع والاسكاح وميزها بالاطنانه بسبب الشكف
في ايضاح المعاني والبيان مشير الى النكت المدركة خلال عباراتها والفقر
المدروسة اشياء اشارتها وادفعا لادور عليها بجملة التعميم والتفكير
بكثره التأمل والتدبر منبرها على بعض ما وقع من الناسخ والسماحة
بالسماحة النظر وكثرة في هذه الصناعة مورد الماسمعة من الاستاد
وغيره من اعظم الفضلاء وباسخ على طريق بنور التوفيق والابتداء
من فرائد فوائد لم يصل اليها اذ كان ابتداء الزمان وفرائد عوائد لم يطهر من
انس قبلاهم ولا جان من غير تعصب من الجانبين ولا تقسفت في دفع
ما افاده احد الغاضلين والمرجو عن نظره هذا الكتاب بعين الافصاف
بتجانبا عن مسك الاعتراف ان يصلح مواقع السهو والغبان بقدر الاكرام
ضخ الاوانق فانه اول ما فرغته في قالب الترتيب والتصنيف وغيره ما لم يثبت
صحة على منوال التاليف والتصنيف واسأل الله تعالى ولجميع المؤمنين
الهام الحن والتصوب والعصمة عن الوقوع في مهابد الشبهة والاصطراب
لامعانه في المثوبة الحسنى والفوز عنده يوم النشور بالقصر الاسنى
انه العزيز العليم منه المبدء واليه المآب **وله** بحمد الله سبحانه
الافتتاح الى الحمد فقط مع تأخره عن التسمية افادة لاضفي واعراضا
عما ظهر وتلويحا الى دفع ما اشتهر من حديث التعارض بين هديتي الابداء
سواء جعل الباء في بسم الله وبالجملة صلة للابداء او متعلقا بحذو
اي ملتبس او مشبه كما حيث رمز باذكاره ان تأخر الحمد عن التسمية لا ينافي

دفع الافتتاح به اما لان الافتتاح امر عر في بعينه عند امن حين الاخذ
في التصنيف الى الشروع في البحث فبمع امرين واكثر من واحد
واما لان الافتتاح يكون اضافة كما يكون حقيقة فيمكن الجمع بان يقدم
على الاخر فيقع الما بتدريج به حقيقة وباللاتر بل اضافة الى ما سواه وانما قدم
التسمية اقدمه لاكثر الكتب في الحقيقة واثار السلف وقد يجاب التعارض
على تقدير كون الباء متعلقا بحذو ف بان الزمان الذي اعتبره فيه مقاونة
الحال بوقوع مضمون عاملها جعلوه اعم مما لا يفضل عما وقع فيه وما يفضل عنه
فيجوز ان يكون الالباس في زمان بهذا المعنى فامكن وقوع الابداء في حال
الالباسين من غير ان يلزم وقوع ابتدائين متدافعين وعلى هذا التقديرين
بانه يجوز ان يكون احداهما بالجنان او باللك او بالكتابة والآخر باقر
منها او يكونان معا بالجنان لجزء خطاء التسمين معا بالبال وفي كلهما نظر
اما في الاول فلان معنى العموم الذي اعتبره النجاة في مقارنة الحال للعامل
زمانا انه يجوز ان يكون للحال زمان فاضل عن زمان عامله حتى يكون مقارنتها
له ببعضها لا يتماها كما في جاني زيد راكب فانه يجوز ان يكون الركوب
قبل الحج محمد اليه وياتيا بعده واما جواز ان لا يكون شي من الركوب
مقارنا للحج فلم يقل به احد وفي التسمية والتجديد اهما في لا يكون شي منها
مقارنا للابداء الذي ليس زمانا نه انقضاء ومعلوم ان الالباسين بالاشتقاق
بدون تحقق ذلك الامر فلو قارن الالباسين بالتسمية والالباسين بالتجديد
الابداء لزم وقوع ابتدائين متدافعين واما الثاني فلان التسمية والتجديد
المعتد بهما المرجو منها حصول التبين والتبرك ما يكون عن قلب حاضر وتوجه
تمام والقلب لا يتبرك التوجه التام الى شئيين مثل التسمية والتجديد
الا نادرا لافراد المتجردين عن العوايق البشيرة بالكلية ودواعي
التصنيف في علم البيان فبالضرورة يقع احد بما غير معتد به **وله** اداء الحج

شيء مفعول لا فتحة فان اداء الشكر وان كان يحصل بنفسه لكان
اداءه انما يحصل بتدبيره وانما قال شئ اذن العلم ان لا يؤدى
بجهد ما ذكره من الحد الذي هو شكرك في حق الشكر الى اصب
بانواعه الثلاثة على ان التوسيع هو التوسيع في العلم
حر ان لا تفتح حقه قوة الحجة **قوله** بالذات ما هو هذا التعريف
لا يكون الا بالذات انصبا على مقابلة الشكر ودفع التوسيع
الثناء الى ما يع التوسيع وبغيره باعتبار انه قد يطلق على الشكر
وان كان مجازا في قوله رحمه الله وصدق الشكر فقط على الشاء بالجنان
على انه يستخرج النسبة بين الحمد والشكر على التعريفين وهذا القيد
يظهر التوسيع جدا ولو قال سواء تعلق بالنعمة او غيرها وسواء كان
بالذات او بالجنان او بالازكان مع ان الاطلاق في هذا التعريفين
يعني عن ذكر التعريفين ومن جعل اطلاق الشاء في قوله عليه السلام
انت اثنت كما اثنت على نفسك على الشكر بالذات ليس
قولا على هو الحقوق دليل على عموم الشاء في علم بان قيد بالذات
اقرار عنه في عليهم ان هذا انما لو كان الاطلاق على سبيل الحقيقة
هو **قوله** على الجميل الاختياري على ما قالوا ان الحمد يختص بالاختياري
بخلاف المدح ووجه رحمه الله مع اطلاق صاف الكشاف الجميل في
تعريف الحمد بانه اعتمد على الامثلة وان الجميل صفة للفعل هو الاختيار
وذكر النعمة بانه اراد بالنعمة الانعام بها ولا يرده على صفاته
الذاتية من جهة ان الاختيار له صفاتها والارزق هو ذواته لانه لو سلم
ان الصدور بالاختيار عنه تعالى يستلزم الحدوث فيلك الصفات
لكون ذاته تعالى كائنه فيها جعلت بمنزلة افعال اختياريه مستقل
بها فاعلاها فاجريت مجازا في الحمد عليها وربما يقال تلك الصفات تدل

على افعال الاختياريه فالحمد عليها راجع اليها في الحقيقة وهذا يخرج الجواب
عن كون حمدته على سببه وشجاعة على ان الشئ كما تعلق على الملكة المختصة
تطلق على الامور الاختياريه التي هي اثارها وحسب غير الاختياري يكون اختياري
ايضا وانما قوله ان يفتك بك مقابله في حق من قبل وصف الشئ بوصف صاحبه
هو **قوله** والحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
قال في الغايين الحمد هو المدح والظاهر منه قصد التعريف فياز كونهما مترادفين فيجب
ان يكون غير مختص بالاختياري فانه جعل تعريف المدح عن الذم تعيضا لمدح فلو لم يكن
مترادفين غير مختص بالاختياري على ان الادباء تصوروا التوسيع بالعلم لا سيما الفعلى
ولما بالانقباض المعنى اللغوي لا مصطلح ارباب المعقول وينبغي ان يعلم ان حقيقة الحمد
لا يتحقق الا بعد تحقق امور ثلاثة الوصف بالجميل وهو محمودية وكونه على الجميل الاختياري
المحمودية وكونه على قصد التعظيم فالتعريف الجامع لهذه القيود وهو الوصف بالجميل على الجميل
الاختياري على قصد التعظيم وما ذكره رحمه الله في حاله القيد الثالث في التفسير
بالاختياري فلا يكون مطرد اللهم الا ان يدعى ان الوصف بالجميل لا يكون الا على قصد
التعظيم كمن التبع في ثباته واما علم التقييد بالاختياري فلعله بناء على ان الجميل صفة
للفعل كما لم يكن اذكارا مثل هذه التعريفات **قوله** ينبغي عن تعظيم المنعم اي بقيد معرفة ولا
شك في تحقق ذلك ان الشكر الجناني وما الاطلاع عليه فان كان غير الشكر فلا اشكال ان كان
من جهته بقول او فعل فمفعول لا يلزم ان يكون الشكر هو هذا المطلق فقط دون بطلان كيف
ومعنى الانباء متحقق فيه جرماعية الابرار يكون هناك شكر ان هذا ما ينبغي **قوله**
بالعلم وشجاعة البهائم لانه لا صلة للوصف يعرف باذني تأمل ولو قال على التناجب
العلم وشجاعة لكان **قوله** الواجب الوجود مستحق لجميع الحمد ذكر الصفتين
مع شجاع الاول الحمد والثاني مدحها قصد ان الحمد بانه صفة حقيقة لا بغير كما يشرب
قوله اختصاص الحمد به لكنه لا يلزم ما ذكر بعد هذا الكلام وهو قوله لم يكن احد اوصيه من الحمد
وقوله كما حقيقا باقتضائه الخضر وقوله يعقوب بالذات اللهم الا ان يقال انهم كونه

صحيحه كونه بالحي صبيحا وقد جعل الصفة الاولى لله والتميز لا يرفع اسم الله بجميع
الصفات اشارة الى استجماعها على وجه تظريف فان وجوب كونه مستتبعا لغير
الصفات كما تحقق في موضعها وحقائق جميعها مستلزما لثبوت جميع صفات الكمال ووجوب
اسم الله تعالى لجميع الصفات قد يوجب بان هذه الذات المخصوصة هي التي يورثها بالانحصار بصفات
الكمال كما يورثها بالانحصار والاعلها بخصوصها بل ان هذه الصفات لا يورثها غيرها بل هي
وان اقتصرت استعمالها ويرد بانها بلزم فهم صفة العلم الذي لا يورثها غيره بل هو العلم
بجس لان دلالة العلم على صفة ما وضع انما يتحقق اذا لم يكن اشتراكها به في ضمن اطلاق اسم
غير العلم فقط وقرعون انما اشتراكه بصفة العلم في ضمن اطلاق اسم فرعون فقط فلا يورثهم عند اطلاق
علمه بخلاف اشتراكه تعالى بالصفة فانه ليس ضمن اطلاق لفظ غير الله تعالى فقط بل يورثها
مطلقا في ابدانها وانه تعالى بخصوصها كان والاعلها حتى لو كالمه فيه سوى اسم الله تعالى افر
كان دالا عليه ايضا **قوله** ولذا لم يجعل اي ويكون الله اسم الذات لم يقل محمد الخ لانه مما يورثهم
اقصصا من صفات الله بوجه دون وصف فان قيل الا انك تقول ولذا لم يجعل محمد المتصرف
بصفات الكمال والحق ان المرازق او نحوها مما يورثهم اقصصا من صفات الله بوجه بالوصف او
بوصف دون وصف اجيب بان مقتضى المقام انما هو ان الاستحقاق الذي هو الاستحقاق
لجميع الصفات هذا ان جعل التبرع على كون الله تعالى اسم الذات وان جعل التبرع على كونه مستحقا
لجميعها مد فالمراد بالظهور وانما ذكر الاربعة مع ان تعليق الحكم بالمشقوع يفيد عليه ما اذ
لانه انما يفيد عليه ما اذ لا اقصصا من العلية به **قوله** بعد دلالة على استحقاق الذات
المراد بالاستحقاق الذي استحقاقه لغير صفاته وفعاله اشارة الى الفاعل في شرح
الكشاف حيث قال لما كان صفاته عين ذاته او مستندة اليها وهذا ما كانت فعاله
متفرقة على صفاته كما استحقاقه العبارة لصفاته وفعاله راجعا الى الاستحقاق الذي
وقد يقال انما عدل الاستحقاق لغيره وفعالها لانه المفهوم من تعليق اللفظ موضوع
لذات وقد سبق من هذا القائل التبرع بان قولنا الذي للمتصرف بصفات الكمال
دال على الاستحقاق الذي لانه الاستحقاق لجميع الصفات فلعلمه اراد انه المفهوم من تعليق اللفظ

موضوع

موضوع لذات في الاغلب ووجه دلالة تعليق اللفظ بلفظ الله تعالى الاستحقاق
الذاتي بهذا المعنى انه لدلالة على جميع الصفات بل جعل تعليق اللفظ به كتعليقه بالمشقوع
الدال على انشائية جميع الصفات ويذكر ذكر الانعام كانه تخصيص بعد التعميم فاندفع
الوجه يوجب الاقتصار على المذكور بان يذكر الانعام ويمكن ان يقال لما كان ذاته تعالى
مستغنى عن الصفات مستتبعة لها بنفسها غير استعانة بالغير كوزان حكم يكونها
سببا لنوعه بخلاف سائر الذات ووجه دلالة تعليق اللفظ بلفظ الله تعالى الاستحقاق
الذاتي بهذا المعنى انه لما قصد تعليق اللفظ بالانعام فالعبارة الظاهرة اللفظ المتعمد والمن
انعم فاذا عدل اللفظ بلفظ الله تعالى باسم الذات ثم ذكر الانعام فلا بد من تذكيره وما ذكرناه اجماع
لذلك بناء على انه اسم الذات بطريق ذكر اسم الصفة المشتملة على اللفظ
فيحمل عليه **قوله** وقدم الحمد آه اعترض عليه بان المقام يقتضي الحمد اعني الشناء والثناء
الصفة الجميلة للذات صيرها او ضمنا ولا يخفى انه لا يتحقق بالاجمع في قوله الحمد
لله فقدم عليه ليعتضه المقام وما هو مقتضى المقام لم يقدم عليه والقياس على تقديم
اقوله على باسم ربك قياس مع الفارق وفيه شبهة والقول بان الاهتمام بتقديم الحمد
عارض وباسم الله ذاتي والذاتي وان لم يرحم فلا اقل ميزان لا يرحم عليه مدفوع
بان كون البلاغة هي المطابقة بمقتضى المقام لا رعاية الامور الذاتية ربح العارض
وستسرع انما زيادة تحقيق **قوله** على ان كلمة على بمعنى مع على ان يقولوا على ان
الذي دفع المانع واقتضا المقام الوجود للمقتضى وكيفية ان هنا مظنة ان يقال
رعاية الاهتمام وان مقتضى التقديم لكن رعاية الاقتصار مانع عن ذلك ومقتضى
تقديم الحمد يقال تقديم الحمد لاقتضا المقام مع ان فيه ايضا دلالة على الاقتصار
وجعله دليلا على حدة بانها قوله ايضا تتأمل **قوله** وانه به تعليق الصفة الاولى للذات
لله تعالى فيفيد ان الحمد بالله تحقيق لا بغيره كما يشعر به قوله على اقتصار الحمد لله
لا يلائم ما ذكره بعد هذا الكلام وهو قوله لم يكن احد اصح منه بالحمد وقوله لكان حقيقا
باقصى غاية الخضوع وقوله صحيح بالحمد صحيح بالثناء اللهم الا ان يقال انهم لم يكونوا الحمد

اللغوي كما ان الجرح الصلي لها منزلة المعنى الحقيقي هناك اما المجاز فهو كلمة مركب
 لجاوزتها حكما الاصل الحكم اذ هو قول الله عليه قوله وانصب بحاز والجر مجاز قوله
 للقطع بان المقصود قد يناقش في اثباته المدعى فانه كون السؤال الاصيل
 لا يتحقق كون الابل مقدر الجواز ان يراد بالقرينة اهلها مجازا بل هذا اولى
 لكون المجاز اولى من الخذف **قوله** وان كان الله قادر لا يشك ان المقصود السؤال
 لطلب الجواز هو انما يتصور بالنسبة الى ادنى العقول والما خلف الله في الجواز شعور
 والتكلم فهو ان كان جائزا الا ان ذلك انما يكون عند نزول العادة اظهرها للجموع
 او الكرامة وليس هذا الكلام في هذا المعنى واما السؤال في قول الرجل لصاحبه
 واعطوا من ذكر اذ لست متفظا معتبرا سئل القرينة عن اهلها فكيف لطلب
 الجواز **قوله** لان التصديقي ان يكون شيئا مثل تعالى آه ذهب بعض الناس الى ان
 الكاف نسبت زائدة فانه التسمية كما يتحقق في مثل غيتضه في مثل المتل
 فاللفظ استعمال في مثل المتل فيكون حقيقة واعترض عليه الشيخ ابن الجاهل
 بانه لو كان المراد في مثل المتل لزم التناقض لان قوله ليس مثل زيد شيئا
 في اثبات مثل زيد لان اداة النفي تعدد الحكم الى المتعلقات وان كان
 يحتمل ان يكون في مثل المتل بناء على عدمه واذا كان ظاهرا في اثبات مثل كان
 هو مثل متله فيكون هو هذا الكلام مناقضا لمنطوقه وفيما ذكره الشيخ
 من الوجهين دفع هذا كما لا يخفى **قوله** وفيه وجهان فالعاضل ولو جعل الجوز
 اه اقول مرادنا ان هذا كناية واحدة عن نفي المتل في كونه كناية
 عنه وجهان ولا شك انهما مختلفان حقيقة وان كان الكناية واحدة
 وليس مثلها انما مختص في العبارة اما جعله في المذهب الكلامي فغنى ان من
 مدعى المتكلم هو استثناء المتل لا يسم ايضا استثناء مثل المتل فكيف يخرج
 به عليه وكقوله تعالى بل يراه بسطة طنان فليس يراد بالمتكلم ايضا ان
 قيل الكناية وذلك مبنى على ما ذهب اليه المحققون من ارادة المعنى الحقيقي

في الكناية

في الكناية كما لم يكن كونه متعلق الاثبات والنفي ومناط الصدق والكذب بل
 لجر الانتقال الى المطا جاز كون اللفظ كناية مع عدم تحقق معناه الحقيقي
 بل مع استحالته وذكر صاحب الكفاية في قوله تعالى ولا ينظر اليهم ان استعمال
 هذا الكلام فحين يجوز عليه النظر فهو كناية عن عدم الاعتداد وحين لا يجوز عليه
 فهو مجاز لا غير لان ارادة المعنى الحقيقي او جواز ارادته شرط في الكناية
 وهما العلم باستناع النظر عليه قرينة مانعة عن ارادته ويرد عليه ان هذا
 من كل ما ذكر في قوله تعالى بل يراه بسطة طنان والسمو مطوبا بمعنى الرضوخ
 على العرش استوى ويجوز ان كناية عن استناع المعنى الحقيقي قطعا فان
 اجبت ارادة المعنى الحقيقي لا يستلزم حقيقة وهو طوطا لا يبرهن عنه الكذب
 لان ارادته لا يكون على وجه التصديقاتا ونفيا وصدقا وكذا ما بل
 ليستقل منه الى المقصود قلنا فكذلك النظر في نوح من لا يجوز عليه النظر مراد
 ولا يتحقق ويكون كناية **قوله** فكذلك استعمال هذا فيمن له مثل ورج لا يكون كناية
 الا بسبب المبالغة والادعاء وفيمن لا مثل له فيكون كناية واما بسط اليد فيكون
 كناية سواء كان لمن يستعمل هو فيه بدو **قوله** لاكتفقا المنطلق آه
 اشارة الى ان قيد غير الاعراب بمعنى الا ما يخالفه في اسرار هذه المذكورات
 ولعل قوله رأسا للاخترازا اذا حذف شي من المذكورات عن الكلام فانه
 وان عبر المعنى لكن لا رأسا والجمع انه لا حاجة في الخراج شي منها الا ما ذكره
 بتقدير الاستعمال في غير ما وضع له وكذا لا حاجة في تعريف المجاز بالزيادة للخراج
 خوفا من دسرت في يوم الجمعة والرجل وان زيد اقام القوله بغير الاعراب
 في المعنى الا ما يخالف بالكلمة لجزءها بتقدير الاستعمال في غير ما وضع له وفيه نظر
 لانه ان اراد آه يجوز ان يكون مراد السكاح بعده من المجاز اطلاق المجاز عليه
 حقيقة بمعنى ان السكاح لا يقول به الا ان الكلام في اثبات انه ذكر وال
 المجاز معنى اخر هو المسح بالمجاز بل الزيادة والنقصان قوله اعني ذكر اللفظ و ارادة

الملازم

اللازم الانسب ذكر المردوم و ارادة اللازم مع جواز ارادته معه فان قلت
 ارادة المعنى الحقيقي مع انه لازمه سبيل الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو مستعمل
 المستعمل انما هو ارادتها بالذات بحيث يكون كل منهما مناط الحكم ومرجع
 الصدق والكذب في الكناية انما اريد المعنى الحقيقي لينتقل منه الى المقصود
 وكلامه رحمه الله في التلويح يدل على ان الكناية مستعملة في المعنى الحقيقي لا انتقال
 منه الى المعنى المجازي وليس مستعملة في المعنى المجازي اولاً بل انما اريد بالمعنى
 الحقيقي وهذا ما قيل ان الكناية لفظ قصد بمعناه معنى تارة مراد له
 فيجوز ان يكون المعنى الكناية مقصوداً مع كون المعنى الحقيقي مراداً والمجاز
 يستعمل في غير ما وضع له على انه مراد قصد وبالذات لهذا المعنى لاستعمال اللفظ
 في غير معناه لينتقل منه الى المعناه فتعاقب ارادة الموضوع له لان ارادته لا يكون
 للانتقال الى المعنى المجازي الاقل تحت الارادة قصد ان غير متعينة بل كونه
 مقصوداً بالذات فيلزم ارادة المعنى الحقيقي في الكناية مستعملة في اللفظ
 بين الكناية والمجاز في معنى من الصور فان استحال المعنى الحقيقي من اقوى ان
 المجاز فاذا في الكناية استجمالة المعنى الحقيقي ولم يجعل مانعة عن ارادة المعنى
 الحقيقي لينتقل منه الى المقصود فلا يكون شئ من قرابين المجاز مانعة عن ارادته
 لينتقل منه الى المقصود فلا يميز الكناية عن المجاز في معنى من الصور ولو سلم فلا شك
 في عدم التميز في صورة استجمالة المعنى الحقيقي نحو نطق الحال **قوله** للقطع بغير
 قولنا اه قد سبق ان ارادة المعنى الحقيقي في الكناية ليست لذاته بل للانتقال
 فيه الى المعنى الحقيقي فتعريف ما ذكره ان الكناية كثيرة الخلق عن ارادة المعنى الحقيقي
 بالقطع بغير قولنا تلال طول النجاد وان لم يكن له مجاز محل تأمل **قوله**
 الهم الان ارادة قبل كان لفظ الجواز كان مذكورة في النسخة التي كانت
 عندك في ردي وظهر ان المقصود كناية من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه غير
 ذكر الجواز كناية التلخيص في كتب على الحاشية لفظ الجواز اي من جهة جواز ارادة

المعنى ليطابق ما سبق من التعريف ولان المعنى عند جواز الارادة لا الارادة
 بالفعل فبعض الناقلين لم ينقلوه نظراً الى التلخيص وبعضهم نقلوه كمن لا يفرق
 بل انبوه في موضع ان الكلام **قوله** وفيه نظر لان الجواز ذكر اهل الاصول انه لما كان
 مبنى الجواز على الانتقال من المردوم الى اللازم اي من المستوعب الى التابع فان كل انتقال
 التلخيص بحيث يكون كل منهما اصلاً من وجه فاعين وجهه فان استعمال كل منهما
 في الآخر مجاز او الاجاز استعمال لكل في النوع دون العكس فالعلة اصل جهة
 احتياج المعلول اليه والمعلول المقصود اصل من جهة كونه بنسبة العلة الغائية
 وهي ان كانت بوجود معلولة لمعلولها الا انها بما هيته معلقة له ومن هذا
 القبيل اطلاق النبات على الغيث فان دفع الاعتراض والقول بان اصطلاح
 اهل العربية يخالف لاصطلاح الاصول محالاً بل ثبت اليه **قوله** والجواب ان
 القرارة اعلم انه لم يعتبر في هذا القسم وجود الواسطة وعدمها بل انما يوصف
 والبصفا كناية الفصح والناطق بالقياس الى الانسان بل اعتبر في القسم الثاني
 له الواسطة وعدمها وجعلت القرب البعد لظهورهما في عدم ظهورهما في هذا
 القسم والحاصل ان القرب والبعد في هذا القسم باعتبار سهولة
 التأخذ وعدمها وفي القسم الثاني باعتبار الواسطة وعدمها
 اذ ليس لهذا الاعتبار ظهور في القسم الاول كما كثر هو
 في القسم الثاني **قوله** فانه ينتقل من كثرة الرماد في المفتاح
 فينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الحجر ومن كثرة الحجر الى كثرة العراق
 الحطاب الى اخر ما ذكره المصنف فعلى ما ذكره المفتاح
 يكون الواسطة هي ادعاء ما ذكره المصنف يكون اربعاً
قوله لان اسناد طويل الى النجاد وايضا الصفة ههنا
 وهي مجاز مصحح بها وفي القسم الثاني اعني طويل بنجاده مكنتي عنها

والتحقيق انه لو صح في ثبوت الحج لثبوتها ايضا كان كناية عن النسبة
 لاعن الصفة فليست مل قد وقع الفراغ عن جمع هذه الفوائد ونظم
 هذه الفوائد وضبطها ما اقتضت له سواد الشهر
 في ظلم الديار وما ضمت له مكاتبة الفكرة في ظلم الوجود
 في يوم الستة في اول رجب المبارك الشريف
 والحمد لله على نعمه العظام ومنحة
 الحيا والصلوة والسلام
 على نبينا محمد واله واصحابه البررة
 الكرام وعلى من تبعهم
 الا يوم القيام قد تم
 تسويد هذه الكاتبة
 نعم الكتاب

قد وقع الفراغ من تحرير هذه
 الشريعة في اول رجب المبارك
 سنة
 شيخ المسالك
 في غنائم فقهه والف
 من حجة من الملوك والزلف
 في



صاحب دكان ابو بكر بن عمر اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولاسائرتنا
 ولجميع هذه وطن كتبها بعدى الى يوم القيام بحمد النبي عليه السلام
 ولعن تبعهم من الاصحاب العظام
 ٩